121 - 221المعاملات من شرح منظومة فقه النوازل التوريد

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد. هذا يا شيخ آآ الدرس عقود التوريد - 00:00:00

في شرح منظومة فقه النوازل عفا الله عن ناظمها وغفر لهم. يقول الناظم غفر الله له يقول والعقد للتوريد في المصنوع احكام الاستصناع فيه روعي اما الذي ما فيه من صناعة فسلم مؤجل البضاعة - 00:00:13

عقود التوريد ايش هي عقود التوريد يا شيخ؟ عقد التوريد. يجي هذا صاحب البقالة مثلا ويتعاقد مع الشركة التي تزوده وتورد له على سبيل المثال نقول الحليب خلاص تعال يا شركة الحليب - 00:00:31

ابغى اتعاقد معك طيب تخليني بلاش حليب حليب يعني له نظام سهل. خلنا نقول يتعاقد مع شركة تولي تورد له اه اشفي سلعة كذا صلاحيتها يعني طويلة ها راعي البقالة يا شيخ - 00:00:55

نقول والله منبهات. الرز مثلا خلاص تورد له الرز كويس؟ كل يوم نجيبه له رز هو يجي ويتعاقد مع هذا التاجر المورد على انك توفر لي كميات الرز الاتية طيب اه وتوصلها لي في كل مثلا اسبوع تجيب لي الكميات الفلانية - 00:01:23

وعقد بين الطرفين تمام متى يتحاسبون؟ ممكن يتحاسبون كاش الان يعطيه الكاش وبعدين يستلم البظايع وممكن وهو غالب وكثير انهم ما يحاسبوا الان تخيل بس بشتري اعطيه حق السنة كلها الان قل له ورد لي - 00:01:54

طيب بس اني ابغض من نفسي انه السنة كلها الامور حقي مرتبة والبضائع راح تجي في وقتها وموعدها فاتعاقد معه لكني لا اسلمه احيانا الا في نهاية المدة ماشي وقد يسلمه في وقت العقد - 00:02:13

ايش الاشكال الشرعي في هذا؟ انتوا دارسين الفقه الاشكال الشرعي ان عندنا هاه عقد السلام يشترط فيه قبض احد العوظين ولا لأ؟ اشترط قبض الثمن. تامة. واذا كان بلاش حتى لو مو سلم الان عندنا هذا عقد دين بدين. لانه هذه - 00:02:31

بضائع دين في ذمة المورد البائع. والثمن دين في ذمتي. المشتري. اعوذ بالله. فلابد في بيع الدين بالدين طبعا اللي ما درس تشفق ما راح يفهم ايش قصة الدين بدين لكن ارجع ادرس فقه بارك الله فيك لانه ترى من الاشكالات الموجودة اليوم ان بعض الناس انتبهوا الله يرضى - 00:02:56

يا ايها المستمعون ولا تزعلون مني. كثير من الناس الذين يدخلون في دراسة المعاملات المالية او الاقتصاد الاسلامي لا يكون عندهم تأصيل جيد في دراسة الفقه المذهبي او الفقه المدون في مدونات الفقهاء - 00:03:16

طيب عنده معارف عامة وقواعد عامة واشياء كان لابد انسان بتبغى تدخل تغوص في النوازل لازم يكون دراستك للفقه دراسة جيدة ومتمكنة ومؤصلة تأصيل ممتاز حتى تقدر تتكلم ماشي؟ فنحن نقول في بيع الدين بالدين يشترط قبض احد العوضين وهذا محل اتفاق ترى حكى الاجماع عليه - 00:03:35

فلا يجوز مؤجل بمؤجل طيب فايش مشكلة عقد التوريد؟ نقول عقد التوريد هذي اشكالية في قضية تسليم الثناء طيب اذا كان ذلك كذلك فعقد التوريد نوعان. النوع الاول عقد التوريد فيما تدخله الصناعة فهذا حكمه حكم الاستصناع - 00:03:58

يعني ايش تدخلوا الصناعة؟ الان الرز مثلا ما تدخله الصناعة التمر لا تدخله الصناعة لكن اتفق محل ادوات كهربائية مع مورد على توريد مثلا اه مسامير على توريد اه اجهزة توصيلات كهربائية - 00:04:20

محل كمبيوتر يتفق مع شركة تورد له اجهزة كمبيوتر تورد له طابعات هذه كلها اشياء تدخلها الصناعة فالعقد فيها عقد استصناع وعقد

الاستصلاع ايش حكمه؟ اللي دارس فقه تمام يعرف ان عقد الاستصناعي عند الجمهور لابد ان تطبق عليه شروط السلام والا ما يزبط - 00:04:42

يعني ما في فرق بينه وبين السنم لا بد من تسليم احد العوظين ايظا لكن ليش نقول استصنع؟ لان الذي عليه عمل الناس هو مذهب الامام ابي حنيفة او بلاش نقول مذهب الامام احمد مذهب الحنفية - 00:05:05

في خلاف في الداخل مثلا احنا في بين ابي يوسف والامام ابي حنيفة وغيرهم رحمة الله عليهم اجمعين عملهم على قول في مذهب الحنفية ان الاستثناء يجوز فيه تأجيل البدلين - 00:05:21

خلاص فنقول اذا كانت تدخل الصناعة استصناع. عمل الناس في مسألة الاستصانع على مذهب الحنفية زي ما عمل الناس في العربون على مذهب مين؟ الحنابلة. عربون ترى ما يجي يزول للحنابلة - 00:05:36

صح ولا لا؟ ففي مسائل استقر عمل الناس فيها على مذهب معتبر ما هو قول ضعيف ولا باطل ولا شي لا ولكن مذهب معتبر. فاردنا ان نفصل فنقول مما تدخله الصناعة حكم واستصناع. اذا قلنا حكم استصلاع بالنسبة لمذهب الحنابلة ما في فرق اصلا - 00:05:51

لابد ان تمشي فيه على شروط السلام ولا يجوز فيه تأجيل البدنين لكن هذا يفيد لجريان العمل على مذهب الحنفية. راسه. النوع الثاني يا شيخ من عقود التوريد فيما لا صناعة فيه. شيء ما تدخل الصناعة - 00:06:08

اضخم طيب فهذا حكمه حكم السلم السلام اللي هو قلناه. لا يجوز تأجيل العوظين واصلا فرض المسألة في عقد التوريد ان بس سلعته مؤجلة. مم. صح ولا لأ ؟ ايوا - 00:06:23

بس لا لازم نوجه ما صار توريد اذا ما كان فيجب حينئذ ان يعجل الثمن كاملا في مجلس العقد خلاص وهذه مشكلة عند التجار هذا اللي صدر في قرار المجمع وهو مقتضاه كلام الفقهاء رحمهم الله لكن بعض العلماء حصلوا لهم مخرج من المعاصرين قالوا يا جماعة الخير - 00:06:42

الان الصناعة قد جوزنا فيها تأجيل قالوا لانه فيها عين وايش وعمل صح؟ صح ولا لا؟ قالوا ايظا عقود التوريد في حقيقة الامر عندنا توصيل وهو مقصود اساسي فليش ما نخليه عمل برضه ونخليه زي الاستصانع - 00:07:05

فبعضهم استحسن هذا ها؟ واراد ان يلحقه بالاستسناء. ولكن قرار المجمع هو طبعا مقتضى مذهبنا نحن لان اصلا ما عندنا حاجة اسمها استصلاح يؤجل فيه البدنين لابد من تسليم الثمن - 00:07:28

يقول الناظم غفر الله له والعقد للتوريد في المصنوع ها يعني ما تدخله الصناعة احكام الاستصنيع فيه روعي يعني روعي فيه كم الاستسناء؟ لابد تحقق فيه احكام الاستسناء. ومن احكام الاستسناء جواز تأجيل البدلين على الحنفي - 00:07:43

اما الذي ما فيه من صناعة فسلم مؤجل البضاعة واذا كان سلما وجب تعجيل رأس ايش؟ رأس المال هذه خلاصة مسألة يقول قرار المجمع مجمع المنظمة اذا كان محل عقد التوريد سلعة تتطلب صناعة فالعقد استصناع. الحمد لله رب العالمين - 00:07:59

اذا كان محل عقد التوريد سلعة. طبعا في تتمة هنا نسيت احط المفروظ نقاط. اذا كان محل عقد التوريد اذكر اني احط النقط يعني اذا كان محل عقد التوريد سلعة تتطلب صناعة. فالعقد ايش؟ ايش تصنع؟ اذا كان محل عقد التوليد سلعة لا تتطلب صناعة - 00:08:19

وهي موصوفة في الذمة يلتزم بتسليمه عند الاجل فهذا يتم باحد طريقتين. ماشي؟ الطريقة الاولى ان يعجل المستورد الثمن اللي هو المشتري. خلاص؟ هم. ما الثمن بكامله عند العقد فهذا عقد يأخذ حكم السلم فيجوز بشروط معتبرة شرعا مبينة في قرار - 00:08:39

ما في مشكلة اذا دفع الثمن كامل الحمد لله رب العالمين. طيب لكن هذا مشكلة ما في العمل ليس عليه. لذلك قالوا الفقرة الثانية قالوا الصورة الثانية ان لم عجل المستورد الثمن بكامله عند العقد. فان هذا لا يجوز. ليش - 00:08:59

ليش ما يجوز قال لانهم مبنيون على المواعيد بين الطرفين وقد صدر القرار المجمع رقم اربع مئة وواحد واربعين وتظمن ان المواعد الملزمة تشبه العقد نفسه. فيكون البيع هنا من بيع الكارب الكاذب يعني اذا - 00:09:17

تم توقيع عقد بيع فهذا بيع دين بدين مع تأجيل بدلين وهو محرم باتفاق اذا يبغوا يخرجوا مخرج طوارئ قالوا لا ما نعمل به نعمل

ايش مواعدة لكن الجميع يلتزم بها. قال المجمع ترى المواعد الملزمة نفسها بنفس البيع - 00:09:28
ما اختلفنا لا تجوز ايضا. طيب ايش الحل؟ قال حط مواعده غير ملزم. يعني انا اجي اقول يا فلان تعرف انا انسان راعي محل ها؟ بقالة واحتاج في كل يوم كل اسبوع تجيب لي اكياس رز المقدار الفلاني - 00:09:53
طيب اه اشتري منك اكياس الرز التي تأتي بها واسلمك المبلغ في الاخير ايش الحكم لا يجوز. ايش الحل؟ قال اعدك انك كلما احظرت لي كيس رز ها كل ما تحذر لي كيس رز سوف اشتريه منك - 00:10:12
طيب بشرط انت تلتزم بالاحضار ولا تخل به واذا اخلت به سوف اقاضيك وانا التزم لك بالشراء واذا جبت لي البضاعة وما اشتريتها بتقاضيني صارت مواعده ملزمة ولا لا؟ نفس الشيء لا تجوز. قال لا. انا يعني اعدك - 00:10:33
انك لو احضرت سوف اشتري والتزم لك بذلك اما انت بكيفك تبغي تجيب من تجيب هم براحتك عمليا التجار هل يرظون بهذا؟ الرجال يبغى يرتب اموره لكن الجماعة نقول لك اذا سووا كذا الالزام من طرف واحد يجوز. بناء على انه يجوز الالزام بالوعد من طرف واحد بدون المواعدة من الطرفين في مثل هذه الصورة. وقد قلت لكم ان - 00:10:56
الجمهور والحنابلة اصلا الوعد كله على بعضه ايش؟ غير ملزم قضاء خلاص؟ قال فاذا كانت ملزمة لواحد من الطرفين يعني اذا كانت غير ملزمة لاحد من الطرفان او غير ملزمة للطرفين جميعا مجرد يعني كلام يعني التزام ادبي فتكون جائزة على ان يتم - 00:11:18
بيع بعقد جديد متى؟ لما يجيب له الوظع. او يتم البيع بالتسليم لان البيع ينعقد بالقول وينعقد بالفعل. هذا ما يتعلق بمسألة التوريد والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. الحمد لله رب العالمين - 00:11:38
- 00:12:00